

تاريخ الإنشاء 10/03/2019

رقم الفتوى 2426#

حكم تبليغ الأحكام الشرعية عبر المجالس و الهيئات الدينية

السؤال:

إذا كان عقد الهيئات الدينية والمجالس الحسينية وإصدار الصحف والمجلات مقدمة للتبليغ والإرشاد فهل يكون ذلك واجبا ؟

الجواب:

إذا توقف تبليغ الأحكام الشرعية والإرشاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على ذلك صار واجباً وجوباً كفائياً في الفرض المذكور.